



مؤسسة حسن عباس شربطي لخدمة المجتمع

Hassan Abbas Sharbatly Foundation

سياسة المنح والدعم

**السياسة:**

نحمد الله سبحانه وتعالى رب العالمين على عونه وتوفيقه ونصلي ونسلم على خاتم الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

اعتمد مجلس الامناء لهذه المؤسسة بفضل الله تقديم هذه السياسة للمؤسسات والجمعيات الخيرية والأهلية المعتمدة، والتي تتقاطع اعمالها ضمن برامج المؤسسة المعتمدة من المجلس محققة لرؤيه ٢٠٣٠.

وتوضح هذه السياسة الاجراءات والأنظمة المتبعة على النحو التالي:

المصطلحات:

الدليل: المفسر لأنظمة وإجراءات المنح والدعم.

المؤسسة: مؤسسة حسن عباس شرباتلي لخدمة المجتمع، مؤسسة أهلية بموجب سجل المؤسسات الأهلية رقم (١٥) الصادر بتاريخ (١٤٢٢/٠٦/١٤).

الجهات الغير ربحية: هي الجهات الخيرية والأهلية المعتمدة رسمياً من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والجمعيات والمراكز العلمية ومؤسسات القطاع العام.

الجهات الجديدة: هي الجهات التي لم يمر على تأسيسها أكثر من سنة.

ضوابط المنح: هي الإجراءات والشروط التي يلزم توافرها لقبول منح الجهة/ أو المشروع.



معايير المنح: هي عناصر تقييم نسبي تطبق على الجهات المستفيدة المتقدمة لطلب الدعم.

مجالات المنح: المصارف العامة التي تتقاطع مع برامج المؤسسة وأهدافها على النحو التالي:

١. اعمار بيوت الله، والمرافق الشرعية.
٢. العناية بالقرآن الكريم، ودعم حلقات تحفيظه، ونشر السنة النبوية.
٣. تطوير العمل الخيري من الاعانة الرعوية إلى الاستدامة.
٤. الاهتمام بتدريب وتطوير فريق عمل المؤسسة للتميز الاجتماعي.
٥. مساعدة غير المقتدرین على تأدية الحج والعمرة، وبرنامج السقيا.
٦. المساهمة في نشر العلم والثقافة.
٧. المساهمة في علاج المرضى الغير مقتدرین.
٨. أي برامج أخرى ترتهیها المؤسسة.

أنواع المنح:

المشاريع / المبادرات: هي التكاليف التي يتطلبها تنفيذ المشروع/ المبادرة المطلوب منحه حسب ما يتقدم به الجهة الطالبة للدعم، لمساعدتهم لتحقيق القيام بذلك.

البرامج: هي البرامج التي يمكن دعمها لتحقيق أهداف وبرامج المؤسسة مع الجهات المعتمدة وذات الخبرة لتنفيذ هذه البرامج.

بعد دراسة البرنامج قد تدفع رسوم ادارية بأن لا تتجاوز ١٠٪ من تكلفة البرنامج.



كيفية التقديم للدعم / المنحة:

الشروط:

يخضع قبول الطلبات في المؤسسة لشروط وضوابط من شأنها تحقيق النواحي القانونية للمؤسسة وللجهة الممنوحة وفي عدم توفر اي ضابط يتم الاعتذار مباشرة.

شروط المنح:

تقديم المؤسسة المنح بشكل اساسي للجهات الاهلية المرخصة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، كما تقدم للمؤسسات القطاع العام والجهات الغير ربحية على النحو التالي:

١. ان تكون الجهة غير ربحية.
٢. وجود ترخيص رسمي من جهة الاختصاص.
٣. وجود حساب بنكي رسمي صريح باسم الجهة.
٤. وجود قوائم مالية لمده لا تقل عن سنتين.
٥. تقديم تقرير انجازات للجهة طالبه الدعم لمده سنتين.
٦. أن يكون البرنامج المطلوب دعمه من اختصاص الجهة الطالبة للدعم حسب نظامها الأساسي.
٧. تحديد مسؤول للمشروع.
٨. يحق للمؤسسة وضع اشتراطات أخرى حسب كل دعم.



آلية وشروط التقديم:

١. أن تكون المبادرة في أحدى مسارات التميز، أو الكيانات المستقلة، او بناء القدرات والاستدامة، او الاستثمار الاجتماعي، او اثراء المعرفة.
٢. تتقاطع مع برامج واهداف المؤسسة واحتياج المنطقة النابعة من المشروع.
٣. أن يكون دور المؤسسة في المبادرة تمويلها والاشراف عليها ولا تدخل في تنفيذها.
٤. أن يوكل التنفيذ للمبادرة الى الجهة المختصة او الجهة التي تقدمت بها، ولا يحق لها توكيل الغير إلا بعد موافقة المؤسسة.
٥. يتم تقديم واعداد كراسه شروط ومواصفات (دراسة جدوى) من الجهة الطالبة للدعم للدراسة والقبول المبدئي.
٦. في حالة القبول يتم تقديم ملخص للمشروع شاملة التفاصيل المختصرة توضح بنود الدعم والتكلفة الكلية للمشروع.
٧. يتم الاعتماد وصرف المبلغ بناء على اتفاقيه بين الطرفين.
٨. تقوم المؤسسة بالاعتذار عن المشروع في حال لم تتم الموافقة سواء كان لأسباب عدم توفر الموازنة او غيرها من الاسباب قد توضح للجهة الطالبة للدعم حتى يتم النظر في ذلك في الدعم مستقبلاً.

الاعتماد:

يتم مراجعة الطلبات من اللجان المتخصصة في المؤسسة، ورفع التوصيات لمجلس الأمناء للاعتماد.



اهم معايير التقييم:

يتم تقييم المبادرات ومشاريع البرامج وفق المعايير التالية:

المقياس	المعيار	م
٥ نقاط	سنة فائق	
١٥-١٠ نقاط	سنتين — أربع سنوات	١ الخبرة في القطاع الثالث:
٢٠ نقطة	خمس سنوات فأكثر	
٢٠ نقطة	الخبرات السابقة في المشروعات بنفس المجال	٢
٢٠ نقطة	حجم فريق العمل المنفذ	٣
١٠ نقطة	وضوح آلية متابعة وتقييم	٤
٢٠ نقطة	استخدام أفضل وسائل منصات الالكتروني والاجتماعي	٥
١٠ نقطة	وجود مدير تنفيذي للجهة الطالبة	٦
١٠٠ نقطة	المجموع	

الاجراءات:

تقديم الطلبات باسم المشرف العام على مؤسسة حسن عباس شربطلي لخدمة المجتمع، وتوجه الى اللجان المتخصصة في المؤسسة للدراسة والرفع بالتوصيات.

تستغرق الدراسة مدة زمنية تتراوح من أسبوع الى أربع أسابيع تقريباً.

كيفية تقديم الطلب:

١. من خلال الرابط الالكتروني info@hasfound.org



٢. ترسل من خلال البريد العادي إلى (ص.ب ٨٢٣٨ جدة ٢١٤٨٢).
٣. عن طريق الموقع الالكتروني الرسمي للمؤسسة عند تفعيله.
٤. يجب ان تكون البيانات حديثة حتى يتم ادراجها ضمن قبول المنح.
٥. يجب على جهة الطالبة الاطلاع على شروط الخاصة لطلب المنحة/ الدعم، قبل التقديم.
٦. تقوم المؤسسة بدراسة الطلب وفق الضوابط والمعايير المحددة لكل طلب منحه ويتم التواصل مع الجهة بطريقه مستمرة خلال الدراسة كلما احتاج الامر لذلك، كما يمكن للجهة الدخول على النظام متابعة الطلب كذلك في اي وقت. مع الشروط
٧. تشترط المؤسسة قيام الجهة بإرسال أصل سند المبلغ المودع من المؤسسة لكل دفعه من دفعات المنحة خلال خمسه ايام من تبليغ الجهة بالإيداع.

نطاقات المنح

النطاق المكاني:

تمنح المؤسسة الجهات الخيرية الغير ربحيه داخل المملكة العربية السعودية.

النطاق الزمني:

يتم استقبال الطلبات من بداية العام الميلادي وحتى نهاية شهر سبتمبر من نفس العام، ولا يعني استقبال الطلب الموافقة عليه وسيتم مخاطبة الجهة بما يتخذ من اجراء حاله، (ولن يتلفت للطلبات بعد هذا التاريخ).



السياسات العامة في المنح

تمثل السياسات التالية للمنح قواعد عامه تنظم العلاقة بين المؤسسة والجهات المستفيدة حيث تتناول السياسات ما يلي:

سياسة ابلاغ الجهة بالقرار

يتم ابلاغ الجهة بالقرار عن طريق البريد الالكتروني ويمكن استخدام وسائل اخرى مثل الرسائل النصية والفاكس والوسائل الأخرى.

سياسة ابلاغ الجهة بالاعتذار

يتم الاعتذار بذكر الاسباب بشكل مجمل ويمكن للجهة التقديم في السنوات القادمة وتحرص المؤسسة بأن تكون اسباب الاعتذار ضمن القائمة المحددة سابقاً.

سياسة المسؤولية القانونية والملكية الفكرية

تنظم هذه السياسات تحمل المسؤوليات والتبعات القانونية المتضمنة مع تتنفيذ المشاريع التي تقدم المؤسسة المنحة لها وحيث ان المؤسسة يقتصر دورها على تقديم المنح للجهات الخيرية والحكومية الغير ربحيه المرخص لها من قبل الجهات الرسمية والمعتمدة في المملكة العربية السعودية عند التقديم طلب المنح يعني التزام هذه الجهات بما يلي:

١. استخراج واستكمال جميع التصاريح والمتطلبات القانونية الالازمة لتنفيذ هذه المشاريع المدعومة من قبل المؤسسة وتحمل الجهة الطالبة المسؤولية لذلك حسبما تنص عليه اللوائح والنظم المعمول بها ويقع على هذه الجهة تبعات



المخالفات القانونية قبل او بعد او اثناء تنفيذ المشروع ولا تتحمل المؤسسة اي مسؤولية قانونية جراء اي مخالفة.

٢. يحق للمؤسسة ملكية مخرجات المشاريع التي يتم منحها بشكل كامل إذا كانت هذه المخرجات يمكن الاستفادة منها مع جهات اخرى مستقبلاً.

سياسة التعديل على المشروع في اثناء التنفيذ

يمكن دراسة طلب اي تعديل على المشروع ويتم متابعة الاجراءات السابقة ذكرها.

سياسة التعامل مع تجاوزات التنفيذ

تنظم هذه السياسة الاجراءات التي تتخذها المؤسسة في حال وجود ملاحظات جوهرية على الجهة او على تنفيذ المشروع وذلك بناءً على عملية التقييم و متابعة المشروع ودراسة التقارير الدورية الختامية التي تطلبها المؤسسة من حين الى اخر وحيث ان جميع انواع المنح ستدخل ضمن المنح المقيدة اي المحددة لمشروع او برنامج معين فإن المؤسسة حريصة على اتخاذ الاجراءات التي تضمن الانتظام بضوابط المؤسسة واجراءاتها وسياساتها العامة والخاصة بكل مسار، ومن اهم التجاوزات والمخالفات التي يمكن ان تقع في اثناء تنفيذ المشروع و تؤدي الى اتخاذ اجراء تجاه الجهة المستفيدة ما يلي:

١. عدم تسجيل المنح كمترعرع مقيد في السجلات المالية للجهة المستفيدة.
٢. التصرف في المبلغ في غير برامج المشروع المعتمد.
٣. التأخر في تنفيذ المشروع بدون موافقه المؤسسة.
٤. اجراء تعديلات جوهرية على المشروع بدون موافقه المؤسسة.



٥. عدم استيفاء متطلبات التقرير الختامي واغلاق المنحة.

ولمساعدة الجهات على المنح المتفق عليها، فقد اتخذت المؤسسة عده اجراءات مثل:

١. اعداد ادلة مفصلة سبق ذكرها ضمن شروط وضوابط مسارات المنح.
٢. اقامة لقاء تواصلي للتعرف على الجهات طالبة المنح.
٣. اعطاء الجهات بعض المرونة في اجراءات تعديلات على بعض بنود المشروع، بالرجوع للمؤسسة وفق السياسات المنظمة لذلك والتي سبق شرحها سابقاً.
٤. الاهتمام بتقديم التقارير الدورية مما يساهم بعلاج الملاحظات التي قد تطرأ اثناء التنفيذ.

وبناء عليه فان المؤسسة سوف تتخذ اجراءات محددة في حال وجود مخالفات في اثناء تنفيذ المنحة وتشمل هذه الاجراءات التبيه ولفت الانتباه وفي بعض الاحيان ايقاف المشروع او ايقاف المنحة بشكل عاجل وفق ما نصت عليه هذه السياسات والاجراءات الداخلية لدى المؤسسة حفاظاً على أموال المؤسسة وصرفها حسب ما تم الاتفاق عليه عند توقيع المنحة.

سياسة التقارير المنحة

تشترط المؤسسة قيام الجهات المستفيدة من المنح بإعداد تقرير فني ومالي عن المشروع يتضمن جميع التفصيلات التي توضح الواقع الفعلي لتنفيذ المنح لأي مشروع او برنامج مقارنه بنموذج تقديم الطلب المنح والاتفاقية المنظمة لذلك ورفع التقرير لل المؤسسة خلال مدة لا تزيد عن ٣٠ يوم من تاريخ انتهاء تنفيذ المشروع أو البرنامج المتفق عليه.



سياسة التوثيق الإعلامي

تحرص المؤسسة على التوثيق المشروع او البرنامج وذلك لإيضاح الأثر المجتمعي الذي تم المنح من أجله وفق الأنظمة والإجراءات الإعلامية الداخلية المعتمدة في المؤسسة وباستثناء مسار الاعمار / البناء والتشييد الذي يتطلب آلية توثيق خاص في المسار الإعلامي مثل بناء المساجد، ومراكز الاحياء، وذلك وفق الوسائل الإعلامية التي تخدم توجه الجهات المستفيدة.

لذا تتلزم الجهات المستفيدة بتوثيق المشاريع ويضمن تزويد عدد كاف من النسخ الإعلامية التي توثق برامج ومراحل المشروع، وتشمل انواع مواد توثيق ما يلي:

١. تقرير ختامي يكون مرسل بصيغه وورد او بصيغه بي دي اف موقع ومحظوم من قبل مدير الجهة.
٢. صور من برامج ومراحل المشروع وتكون بدرجه عالية من الجودة والوضوح.
٣. فيلم ختامي ومدته ٩٠ ثانية بجوده فل اتش دي لبعض البرامج والمشاريع.
٤. تصوير فيديو قصير جداً (فلاش نيوز) حيث يعد بثوانی معدودة، عشر ثوانی خيار مفيد جداً لبعض المشاريع المحدودة، ويمكن ان يتم التصوير لأكثر من مقاطع بجوده اتش دي.

الإعلانات

تعد الإعلانات في شوارع المملكة العربية السعودية و مواقع التواصل الاجتماعي جزء من التوثيق الإعلامي، بحيث يضم شعار المؤسسة نوع من أنواع التوثيق ويتم نشرها عبر قنوات التواصل للمؤسسة.



نقاط هامة

١. يجب مراعاة خصوصيه المستفيدين مثل المحتجين والمسنين والآيتام الاطعام والصدقات امثالاً لقول الله سبحانه وتعالى ﴿إِنَّمَا تُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ سورة الانسان آية (٩).
٢. يجب مخاطبة المؤسسة وأخذ موافقتها الخطية وفي حالة الموافقة يجب ان يتضمن التوثيق شعار المؤسسة قبل نشر أي اخبار عبر موقع التواصل الاجتماعي وتزويدهنا بالصيغة النهائية حتى يتسعى للمؤسسة رفعها في مواقعها الإعلامية.
٣. تلتزم الجهات المستفيدة في ابراز دور المؤسسة في المشروع وابلاغ المستفيد بذلك ما لم تطلب المؤسسة خلاف ذلك.

يعد التوثيق المذكور اعلاه أحد المتطلبات اغلاق المنحة.

سياسة توثيق التجارب والدروس المستفادة

تشترط المؤسسة قيام الجهات المستفيدة من المنح توثيق المشروع والتقييد بالدروس المستفادة منها وتنفيذ التوصيات الخاصة بها بهدف الاستفادة منها لتحسين وتطوير للمشروع مستقبلاً وتم عملية التوثيق على النحو التالي:

١. توثيق السجلات والملفات الخاصة بالمشروع.
٢. التوثيق الإعلامي للمشروع.
٣. توثيق الملحوظات الميدانية الاستشارات الخاصة بالجهة (ان وجد).
٤. اعداد تقارير دراسة الحالة (ان وجد).



٥. يتم اعداد تقرير خاص بذلك ويرسل مع التقرير الختامي للمشروع.

سياسة التقييم الختامي للمشروع

تقوم المؤسسة بتقييم جميع المشاريع التي يتم منحها وذلك بهدف الاستفادة وتطوير عملية المنح وزيادة كفاءة المشاريع وتستخدم المؤسسة في تقييم المشاريع المصادر التالية:

١. نتائج الزيارات الميدانية والتقييم المرحلي.

٢. نتائج التقرير الختامي للمشروع الذي أعدته الجهة المستفيدة.

وبناء على نتائج المصادر السابقة تقوم المؤسسة باستكمال التقييم الختامي من خلال تبعه نموذج التقييم المشروع الخاص بكل مسار واستخلاص الدرجة النهائية للتقييم ورفعه الى مجلس الامناء.

سياسة اغلاق المنحة

عملية اغلاق المنحة هي اجراء تقوم به مؤسسه لأغلاق المشروع حيث تقوم بالتقدير النهائي للمشروع وابلاغ الجهة المستفيدة بأغلاق المنحة، ولا يتم سداد الدفعة النهائية من المنحة إلا بعد استكمال المتطلبات التالية:

١. أرسال جميع التقارير المطلوبة التقرير الختامي والفنى والمالي، والتقرير الاعلامي وتقرير توثيق التجربة وقبول المؤسسة لها.

٢. تحقيق المخرجات المتفق عليها عند تقديم طلب المنحة.

٣. قيام المؤسسة بتقييم المشروع حسب الالية المتبعة لذلك داخل المؤسسة.



في حالة عدم تقديم المتطلبات أعلاه لن يتم إغلاق المنحة (الدفعة الأخيرة)، وسيتم خصمها من المنحة.

كيفية التواصل للمساعدة

للاتصال بموقع المؤسسة منطقة مكة المكرمة - محافظة جدة.

الهاتف ٠١٢ ٦٦٤ ٢٧٧٧

فاكس ٠١٢ ٦٦٣ ٠٩٥٧

البريد الإلكتروني info@hasfound.org